

بنفس الشكل، بغرض تكوين أو تطوير أو إعادة تأهيل النشاطات الاقتصادية لإنتاج السلع والخدمات التجارية،  
ب- كل خدمة مرتبطة باقتناء أو استحداث السلع الموجهة للنشاطات الاقتصادية لإنتاج السلع والخدمات التجارية.

### الفصل الثاني

#### قوائم النشاطات والسلع والخدمات غير القابلة للاستفادة من المزايا

**المادة 3 :** تكون غير قابلة للاستفادة من الأنظمة التحفيزية المنصوص عليها في المادتين 26 و28 من القانون رقم 18-22 المؤرخ في 25 ذي الحجة عام 1443 الموافق 24 يوليو سنة 2022 والمذكور أعلاه :

أ- النشاطات غير القابلة للاستفادة من مزايا "نظام المناطق" الواردة في القائمة المنصوص عليها في الملحق الأول بهذا المرسوم،

ب- بالإضافة إلى النشاطات الواردة في القائمة المنصوص عليها في الملحق الأول بهذا المرسوم، النشاطات غير القابلة للاستفادة من مزايا "نظام القطاعات" الواردة في القائمة المنصوص عليها في الملحق الثاني بهذا المرسوم،

ج - النشاطات الممارسة تحت نظام جبائي غير النظام الحقيقي،

د- النشاطات غير الخاضعة للتسجيل في السجل التجاري، إلا في حالة ممارسة هذه النشاطات وفق صيغة تستوجب تسجيلها في السجل التجاري.

**المادة 4 :** تستثنى أيضا من الأنظمة التحفيزية، النشاطات التي :

أ - تقع، بموجب تشريعات خاصة، خارج مجال تطبيق القانون رقم 18-22 المؤرخ في 25 ذي الحجة عام 1443 الموافق 24 يوليو سنة 2022 والمذكور أعلاه،

ب- لا يمكنها، بموجب حكم تشريعي أو تنظيمي، الاستفادة من مزايا جبائية،

ج - تتوفر على نظام مزايا خاص بها.

**المادة 5 :** تستثنى من الأنظمة التحفيزية المنصوص عليها في القانون رقم 18-22 المؤرخ في 25 ذي الحجة عام 1443 الموافق 24 يوليو سنة 2022 والمذكور أعلاه :

أ - كل السلع الخاضعة للنظام المحاسبي المالي، غير تلك المدرجة في حسابات باب التثبيات، ما عدا الاستثناءات المنصوص عليها في هذا المرسوم،

ب - السلع المدرجة في حسابات باب التثبيات والواردة في القائمة المنصوص عليها في الملحق الثالث بهذا المرسوم.

**المادة 6 :** تستثنى من الأنظمة التحفيزية، سلع التجهيز المستعملة، بما فيها خطوط وتجهيزات الإنتاج.

**مرسوم تنفيذي رقم 22-300 مؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022، يحدد قوائم النشاطات والسلع والخدمات غير القابلة للاستفادة من المزايا وكذا الحدود الدنيا من التمويل للاستفادة من ضمان التحويل.**

إن الوزير الأول،

- بناء على تقرير وزير الصناعة،

- وبناء على الدستور، لا سيما المادتان 112-5 و141 (الفقرة 2) منه،

- وبمقتضى القانون رقم 07-11 المؤرخ في 15 ذي القعدة عام 1428 الموافق 25 نوفمبر سنة 2007 والمتضمن النظام المحاسبي المالي،

- وبمقتضى القانون رقم 18-22 المؤرخ في 25 ذي الحجة عام 1443 الموافق 24 يوليو سنة 2022 والمتعلق بالاستثمار،  
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21-275 المؤرخ في 19 ذي القعدة عام 1442 الموافق 30 يونيو سنة 2021 والمتضمن تعيين الوزير الأول،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21-281 المؤرخ في 26 ذي القعدة عام 1442 الموافق 7 يوليو سنة 2021 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة، المعدل،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 15-249 المؤرخ في 15 ذي الحجة عام 1436 الموافق 29 سبتمبر سنة 2015 الذي يحدد محتوى وتمحور وكذا شروط تسيير وتعيين مدونة الأنشطة الاقتصادية الخاضعة للتسجيل في السجل التجاري،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 22-298 المؤرخ في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022 الذي يحدد تنظيم الوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار وسيرها،

**يرسم ما يأتي :**

### الفصل الأول

#### أحكام عامة

**المادة الأولى :** تطبيقا لأحكام المواد 8 و25 و26 و29 من القانون رقم 18-22 المؤرخ في 25 ذي الحجة عام 1443 الموافق 24 يوليو سنة 2022 والمتعلق بالاستثمار، يهدف هذا المرسوم إلى تحديد قوائم النشاطات والسلع والخدمات غير القابلة للاستفادة من المزايا وكذا الحدود الدنيا من التمويل للاستفادة من ضمان التحويل.

**المادة 2 :** يقصد، في مفهوم هذا المرسوم، بالسلع والخدمات التي تدخل مباشرة في إطار إنجاز الاستثمار ما يأتي :

أ - كل سلعة، منقولة أو غير منقولة، مادية أو غير مادية، مقتناة أو مستحدثة، موجهة للاستعمال المستدام

الموافق 24 يوليو سنة 2022 والمذكور أعلاه، من أجل الاستفادة من ضمان التحويل، المحتسب على أساس حصة التمويل ذات المصدر الخارجي التي تقع على عاتق المستثمرين في التكلفة الإجمالية للاستثمار، بـ 25% من مبلغ الاستثمار.

لا يحول عدم توفر مبلغ الحد الأدنى المحدد أعلاه دون الاستفادة من المزايا، غير أنه يحرم الاستثمار من حق ضمان التحويل المنصوص عليه في المادة 8 من القانون رقم 18-22 المؤرخ في 25 ذي الحجة عام 1443 الموافق 24 يوليو سنة 2022 والمذكور أعلاه.

**المادة 9:** ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 11 صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022.

**أيمن بن عبد الرحمان**

غير أنها، تستفيد من الأنظمة التحفيزية، إذا لم تقيد في قائمة الاستثناءات المنصوص عليها في المادة 5 أعلاه، سلع التجهيز المجددة والمستوردة التي تشكل حصصا عينية خارجية والتي تدخل في إطار عمليات نقل النشاطات من الخارج، طبقا للتشريع والتنظيم المعمول بهما.

**المادة 7:** لا تخص الاستثناءات المنصوص عليها في هذا المرسوم، المشاريع التابعة لنظام "الاستثمارات المهيكلة" المذكورة في المادة 30 من القانون رقم 18-22 المؤرخ في 25 ذي الحجة عام 1443 الموافق 24 يوليو سنة 2022 والمذكور أعلاه.

### الفصل الثالث

#### الحدود الدنيا من التمويل للاستفادة

##### من ضمان التحويل

**المادة 8:** يحدّد الحد الأدنى المنصوص عليه في المادة 8 من القانون رقم 18-22 المؤرخ في 25 ذي الحجة عام 1443

### الملحق الأول

#### قائمة النشاطات غير القابلة للاستفادة من مزايا نظام المناطق (حسب مدونة النشاطات الاقتصادية الخاضعة للتسجيل في السجل التجاري)

الرمز	التسمية	الملاحظات
<b>الباب الأول</b>	الإنتاج	
104-217	صناعة أعواد الثقاب (الكبريت)	
<b>مستخرج</b>	إنتاج حديد التسليح	
106-102		
107-101	الطحانة	
107-201	إنتاج الحليب ومشتقاته (مليئة)	باستثناء المنتجات الناتجة عن استعمال الحليب الطازج (انطلاقا من جمع الحليب)
107-505	إنتاج المياه المعدنية ومياه الينابيع	
107-510	صناعة المواد التبغية (نشاط منظم)	
107-511	إنتاج المشروبات المختلفة	باستثناء العصير المنتج انطلاقا من الفواكه الطازجة المحلية
<b>مستخرج</b>	الإنتاج الصناعي للإسمنت الرمادي (مصنع الإسمنت)	
109-101		
<b>مستخرج</b>	مصنع الأجر	ما عدا بموافقة من وزارة الصناعة حسب العرض المحلي
109-107		
109-218	مؤسسة الترقية العقارية	
109-225	بناء تجهيز وتركيب المسابح	
109-226	بناء وتجهيز وتركيب الصونة والحمامات	
111-301	صناعة الأمينت	

## الملحق الأول (تابع)

الرمز	التسمية	الملاحظات
<b>الفصل الثاني</b>	الصناعة التقليدية والحرف	
	كل أشكال النشاطات الحرفية الممارسة بالتجوال أو بالتنقل أو في المنازل وكذا الحرف التقليدية والفنون بمفهوم المادة 6 من الأمر رقم 96-01 المؤرخ في 10 يناير سنة 1996 الذي يحدد القواعد التي تحكم الصناعة التقليدية والحرف.	
<b>الفصل الثالث</b>	التجارة بالجملة	كل الفصل
<b>الفصل الرابع</b>	تجارة التجزئة	كل الفصل
<b>الفصل الخامس</b>	الاستيراد كل أشكال الاستيراد	كل الفصل
<b>الفصل السادس</b>	الخدمات	
202-407	مخبزة وحلويات تقليدية	
202-408	مخبزة غير صناعية	غير الصناعية
501-119	عشابي	
501-202	حلويات	غير الصناعية
601-110	مرقد	
601-201	إطعام كامل (مطعم)	ما عدا سلسلة أو مطعم ذي نجوم
601-202	إطعام سريع (فاست فود)	ما عدا سلسلة أو مطعم ذي نجوم
601-203	مطعم، مقهى (محطات الطرق)	ما عدا سلسلة أو مطعم ذي نجوم
601-204	مقشدة، تحضير المثلجات وشراب عصير الفواكه والقشدة المثلجة	
601-205	مشوى	
601-206	كشك المشروبات، الفطائر والمثلجات	
601-207	مقهى ومطعم	
601-208	مطعم	
601-301	مقهى	
601-302	محلات استهلاك المشروبات الكحولية	
601-303	قاعة شاي	
601-304	استغلال الموزعات الآلية للقهوة والمشروبات	
601-305	مقهى أدبي	
601-306	استغلال الموزعات الآلية للمواد الغذائية وغير الغذائية	
601-402	محضر الطعام	
601-403	امتياز (تموين)	

## الملحق الأول (تابع)

الرمز	التسمية	الملاحظات
602-101	صيدلية	
602-104	خدمات خاصة لسيارات الإسعاف	ما عدا ولايات الجنوب الكبير
602-109	خدمات جنازية	
602-201	ترويض وتنظيف الحيوانات الأليفة والكلاب	
602-203	تدريب الحيوانات للسباقات	
603-001	مرائب	
603-002	مساحة توقف مهياًة (موقف)	
603-003	استغلال قاعة الحفلات	ما عدا ولايات الجنوب الكبير
603-004	كراء السيارات مع أو بدون سائق	ما عدا لفائدة شركات الفنادق
603-005	كراء سفن النزهة والقوارب	ما عدا لفائدة الفنادق ذات نجوم
603-007	كراء معدات وأدوات للبناء والأشغال العمومية	
603-008	كراء تجهيزات الإعلام الآلي والمكتب	
603-009	كراء الماكينات والآلات والتجهيزات المختلفة	
603-010	كراء عتاد الوزن	
603-011	كراء الدراجات والدراجات النارية	
603-012	كراء عتاد وتجهيز التخميم	
603-013	كراء عتاد خاص بالحفلات والاستعراضات	
604-102	نقل الأشخاص	
604-103	مؤسسة سيارات الأجرة	
604-107	مؤسسة التموين بالتجهيزات والمعدات والمواد الغذائية والمقاهي والمطاعم والجماعات	
604-601	ترحيل في كل الاتجاهات (مؤسسة)	
604-604	تخزين السلع	
604-605	مخازن عامة (تخزين واقع تحت النظام الجمركي)	باستثناء المستودعات الواقعة تحت النظام الجمركي التي تم إنشاؤها على مستوى الشركات
604-606	تسيير هياكل النقل البري	
604-609	استئجار وسائل نقل البضائع والمسافرين	
604-612	مدرسة تعليم السياقة	
604-613	مدارس السياقة	
604-614	وسيط الشحن	
604-615	السمسرة البحرية، مودع السفن والحمولات	
604-617	وكيل معتمد لدى الجمارك	

## الملحق الأول (تابع)

الرمز	التسمية	الملاحظات
604-618	محطات الوقود	
604-619	مضخات وصهاريج	
604-620	تزويد البواخر والطائرات بالوقود	
604-622	محطة الغسل	
604-626	محطة تشحيم متحركة	
604-627	خدمات الجر والرأب المتنقل	
604-628	إيداع الأمتعة وغيرها	
604-631	تحضير طلاء لكل الاستعمالات	
604-632	مجمع الغسيل	
605-001	وكالة الاشهار	
605-002	وكالات التصوير	
605-005	توزيع الأفلام	
605-014	مؤسسة الرهانات الرياضية واليناصيب (خاصة بالدولة)	
605-015	منشأة رياضية	
605-016	مؤسسة الرياضات المائية ( لغرض الريح )	
605-019	قاعة ألعاب	
605-020	استديو التصوير	
605-023	إحياء الحفلات (ديسك جوكي)	
605-024	عرض كل المنتوجات، المعدات والتجهيزات (قاعة عرض)	
605-025	استغلال الملهى	
605-026	استغلال الحانة الليلية (النادي الليلي)	
605-027	استغلال المرقص (الدسكوتيك)	
607-003	مؤسسة ائتمان مالي	
607-004	مكتب الاستشارة القانونية	
607-005	إدارة مؤسسات كل قطاعات النشاط (شركة تسيير مؤسسات الدولة ش ت م)	
607-006	مكتب الدراسات في التنظيم، دراسات الأسواق واستقصاءات	
607-007	مكتب الهندسة والدراسات التقنية	ما عدا ولايات الجنوب والجنوب الكبير والهضاب العليا

## الملحق الأول (تابع)

الرمز	التسمية	الملاحظات
607-008	مؤسسة المحاسبة	
607-010	مكتب المساحية والتمارين	
607-011	هيئة خاصة لتنصيب العمال	
607-012	مؤسسة الحراسة والأمن	
607-015	شركة الخبرة التقنية ومفوضية معاينة التلف	
607-016	المؤسسة الصيدلانية للترقية والإعلام الطبي والعلمي حول المنتجات الصيدلانية والمستلزمات الطبية	
607-017	مكتب استشارة، دراسات ومساعدة في الاستثمار	
607-018	مؤسسة تنظيم التظاهرات الثقافية والاقتصادية والعلمية	
607-022	مؤسسة توزيع المنتجات البترولية	
607-026	سيبر مقهى (المقهى الإلكتروني)	
607-028	استشارة ومساعدة المؤسسات الوطنية والدولية في مجال الصناعة والطاقة	
607-031	مكتب الدراسات في الأرشفة والوثائقية والمعلومات	
607-032	استشارة وتقديم خدمات ذات طابع فني	
607-036	التقييمات المالية	
607-043	دراسة واستشارة ومساعدة في ميدان الأمن	
607-044	استغلال قاعة الفيديو	
607-045	استغلال المكتبة الإعلامية (الميدياتيك)	
607-047	الشركة القابضة	
607-061	استشارة في مجال المواصلات السلكية واللاسلكية	
607-068	إنشاء واستغلال خدمات المواصلات السلكية واللاسلكية التفاعلية ذات تسعير إضافي بما فيها خدمات الأديوتكس	
608-001	توضيب وتغليف المنتجات والمواد الغذائية	
608-002	توضيب وتغليف المواد الأولية للنسجة	
608-003	توضيب وتغليف المنتجات الكميائية والأسمدة	
608-004	توضيب المنتجات المختلفة الأخرى (غ م ف م أ) (باستثناء المنتجات المقننة)	

## الملحق الأول (تابع)

الرمز	التسمية	الملاحظات
609-001	مؤسسة أعمال السكرتاريا والاستشارة الإدارية	
609-002	سحب المخططات والاستنساخات المختلفة	
609-003	صنع الأختام وطوابع الإمضاءات	
610-002	مؤسسة صحفية	
610-005	هاتف عمومي (طاكسي فون)	
610-006	تسيير الصناديق البريدية (سيدكس)	
610-009	إنشاء واستغلال مراكز النداء	
611-004	وكالة عقارية	
611-006	إدارة الأملاك العقارية	
612-102	مؤسسة مالية	
612-103	بنك	
612-104	صندوق التوفير والاحتياط	
612-105	مؤسسة التأمين	
612-107	وسطاء في عمليات البورصة	
612-202	وكيل الصرف	
612-203	وسيط تأمينات أو شركة وساطة للتأمين	
612-204	وكيل عام للتأمينات	
612-205	مكتب أعمال	
612-206	وكيل تجاري	
613-132	تجهيز وتركيب لواحق السيارات	ما عدا السلاسل
613-204	التصليح الميكانيكي للسيارات، التصليح المتخصص لأقسام وقطع ميكانيكية لكل السيارات	ما عدا السلاسل
614-001	الحلاقة والعلاج الجمالي	
614-002	حمام وصونة	
614-003	مرشات	
614-004	الصبغة أو منظف الكي بالبخار	
615-001	تمثيل أو وكالة تجارية للدول والجماعات الأجنبية	
615-002	تمثيل أو وكالة تجارية للمؤسسات العمومية الأجنبية	
615-015	مؤسسة إيداع السندات	
616-005	رسام الطبيعة	

## الملحق الثاني

قائمة النشاطات غير القابلة للاستفادة من مزايا نظام القطاعات  
(حسب مدونة النشاطات الاقتصادية الخاضعة للتسجيل في السجل التجاري)

رمز النشاط	تسمية النشاط المستثنى من المزايا	الملاحظات
	<b>إنتاج السلع والخدمات</b>	
103-109	استخراج وتحضير المنتجات المعدنية المختلفة	<b>باستثناء :</b> - استخراج جميع منتجات التعدين باستثناء الركام، - استخراج الأحجار الكريمة (الماس وغيرها)، - معالجة المعادن.
103-203	استخراج وتحضير الرمل، استخراج المعادن الغرينية	<b>باستثناء :</b> - استخراج الرمل والسليكا المستخدمان في الأواني الزجاجية، - صناعة قوالب المسبك، - صناعة المواد الكاشطة وأي تطبيق صناعي آخر.
109-107	الإنتاج الصناعي لمنتجات الطين غير المقاوم (صنع الأجر و القرميد الصناعي)	<b>باستثناء :</b> - صناعة المنتجات الحمراء من الطين المحروق (قرميد الدروة غير المقاوم)، - صناعة مواد بناء أخرى غير مقاومة من الطين المحروق (طوب، تطيين الأرضية، أحجار الربط، بلاطات، أجرات ومواد أخرى للعمارات).
109-109	الإنتاج الصناعي للمنتجات الخزفية غير الصحية للصناعة والبناء	<b>باستثناء :</b> - صنع أدوات خزفية للاستعمال الكيميائي والتقني، - تصدير، على الأقل، 30% من إنتاج الخزف.
602-121	المؤسسة الصيدلانية لاستغلال مقررات تسجيل المواد الصيدلانية	
602-122	المؤسسة الصيدلانية لاستغلال مقررات المصادقة على المستلزمات الطبية	
607-065	إنشاء واستغلال خدمات تحويل الصوت عبر الإنترنت	
610-010	نشاط تعبئة رصيد الهاتف النقال	
610-011	تركيب وصيانة وتصليح تجهيزات المواصلات السلكية واللاسلكية التي تقتضي تعيين أو تخصيص مجموعة من الذبذبات	



## الملحق الثاني (تابع)

رمز النشاط	تسمية النشاط المستثنى من المزايا	الملاحظات
<b>الباب الأول</b>		
610-012	تركيب وصيانة وتصليح تجهيزات أخرى للمواصلات السلكية واللاسلكية	
611-011	وساطة عقارية	
613-224	تصليح وتركيب وصيانة كل معدات المهاتفة	
613-228	تركيب وصيانة وتصليح البطاقات المسبقة والمؤجلة الدفع (شرائح الهاتف النقال)	

## الملحق الثالث

## قائمة السلع غير القابلة للاستفادة من المزايا

رقم الحساب أو حساب فرعي للنظام المحاسبي المالي	التعيين	الملاحظات
218 : التثبيبات العينية الأخرى		
218	عتاد النقل البري للبضائع والأشخاص لحسابهم الخاص	ما عدا مواد النقل البري للبضائع والآلات حتى تلك المستعملة لحسابهم الخاص من طرف مصانع الأجر والإسمنت والمحاجر والبناء والأشغال العمومية والنشاطات المماثلة عند اقتنائها بالإضافة إلى المعدات الأساسية للنشاط.
218	تجهيزات المكتب والاتصال غير المستعملة مباشرة في عملية الإنتاج	ما عدا أجهزة الإعلام الآلي.
218	تغليف مسترجع	
218	المنشآت العامة ترتيب وتهيئات مختلفة	باستثناء الترتيب والتركيب الخاص بالفنادق والمطاعم المصنفة وهايكل الإيواء والعيش ومساحات الأعمال والمكاتب. لا يخص الاستثناء كذلك من المزايا عندما تكون موجهة لإنجاز فنادق مصنفة، بياضات الأسرة والمائدة والحمام، لواحق الحلاقة واللواحق الصحية، الأواني، اللواحق وأدوات المائدة وأدوات الزجاج.
218	تجهيزات اجتماعية (عتاد وأثاث وتجهيزات منزلية وتهيئات)	
القسم الثالث المخزونات والمنتوجات قيد التنفيذ	المخزونات والمنتوجات قيد التنفيذ	باستثناء المواد والمنتجات واللوازم، بما فيها الخرسانة الجاهزة المدمجة بصفة نهائية في البنيات التي تدخل في إطار إنجاز الفنادق المصنفة باستثناء الإسمنت وحديد التسليح والرمل والركام.